



الأشغال والخدمات المنجزة بمقابل
من طرف المركز الجزائري لمراقبة
النوعية والرزم

كيف تنجز الأشغال
والخدمات بمقابل؟

- تنجز الأشغال والخدمات بمقابل بناء على عقود أو طلبيات أو صفقات أو اتفاقيات مع أشخاص طبيعيين أو معنويين أو خواص طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛
- يقدم كل طلب أداء خدمة إلى المديرية العامة للمركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم.

ما هي قائمة الأشغال والخدمات
الممكن القيام بها ؟

- التحاليل و الاختبارات و التجارب في إطار تقييم مطابقة المنتوجات المعروضة في السوق وكذا المنتوجات الموجهة للتصدير ؛
- تقييم نوعية و مطابقة الرزم لفائدة المتعاملين الاقتصاديين؛
- المرافقة التقنية للمتعاملين الاقتصاديين فيما يخص وضع علامات الجودة والتصديق والاعتماد؛
- تقديم الدعم التقني للمؤسسات فيما يخص أعمال البحث التطبيقي والتجريبي المتعلقين بتحسين نوعية المنتوجات؛
- القيام بالدراسات التقنية ومساعدة وتوجيه ومراقبة المتعاملين الاقتصاديين بهدف فتح مخابر التحاليل والتجارب و استغلالها؛
- تنظيم دورات خاصة بتحليل المقارنة ما بين المخابر لتقييم دقة نتائج التحليل؛
- تنظيم دورات تكوينية لتحسين و تجديد مستوى المعارف في مجالات الرقابة التحليلية على المنتجات؛
- إنجاز مشاريع الدراسة و/أو أعمال البحث لصالح المتعاملين الاقتصاديين والهيئات الأخرى .



الإطار التشريعي والتنظيمي

- القانون رقم 09-03 المؤرخ في 25 فيفري 2009، المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، المعدل والمتمم؛
- القانون رقم 20-16 المؤرخ في 31 ديسمبر 2020، المتضمن قانون المالية لسنة 2021؛
- المرسوم التنفيذي رقم 98-412 المؤرخ في 07 ديسمبر 1998، الذي يحدد كفاءات تخصيص العائدات الناتجة عن الأشغال والخدمات التي تقوم بها المؤسسات العمومية، زيادة على مهمتها الرئيسية؛
- المرسوم التنفيذي رقم 89-147 في 8 أوت سنة 1989، المتضمن إنشاء المركز الجزائري لمراقبة النوعية و الرزم، وتنظيمه و عمله، المعدل و المتمم؛
- القرار المؤرخ في 7 يونيو 2021، المحدد لقائمة الأشغال والخدمات التي يمكن للمركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم القيام بها بمقابل.

ما المقصود بالأشغال والخدمات المنجزة بمقابل؟

هي مجموع الأعمال التقنية والعلمية والخدمات المخبرية والرقابية التي ينجزها المركز لفائدة الغير، من أشخاص طبيعيين أو معنويين، عموميين أو خواص، بناء على طلبهم، مقابل دفع مالي يحدد وفق تسعيرة رسمية معتمدة .



- دعم المتعاملين الاقتصاديين من خلال إجراء التحاليل و الاختبارات اللازمة لإثبات مطابقة منتوجاتهم؛
- تعزيز كفاءات الموارد البشرية من خلال التكوين، للمتعاملين الاقتصاديين والادارات العمومية في مجال النوعية ومراقبة المطابقة؛
- نقل المعارف والخبرات التقنية والعلمية المرتبطة بالتحاليل المخبرية وطرق الاختبار والمعايير المعتمدة بما يسمح بتحسين جودة المنتجات والخدمات؛
- توفير الخبرة التقنية والعلمية في مجالات الاختبار و المراقبة التقنية؛
- المساهمة في تطوير و ترقية ثقافة الجودة والامتثال للمتطلبات التنظيمية والمواصفات الوطنية و الدولية.

ما هي الأهداف

- ضمان مراقبة جودة المنتجات والمواد المتداولة في السوق والتحقق من مطابقتها للمعايير والتنظيمات المعمول بها؛
- المساهمة في حماية المستهلك والحفاظ على صحته وسلامته من المخاطر المرتبطة بالمنتجات غير المطابقة؛

